

أسئلة البعد الأخلاقي



١ - أمين ضروري أن يؤخذ هذا البعد في الاعتبار، بل هل هو ذو صلة بهدف التحرير أصلاً؟ أم أن عليه أن يُعتبر ثانوياً قياساً إلى الاعتبارات القانونية والعملية؟

٢ - إذا عرفنا الإنسان المدني في أي وضع طبيعي (أي غير محكوم بالاحتلال) بأنه كل شخص لا يعمل في أي مجال من مجالات الخدمة العسكرية، فكيف نعرفون / وتميزون الإنسان المدني في وضع محكوم بالاحتلال؟

ملاحظة: في الأسئلة أدناه يُعرفُ الطفل بأنه شخص في الثامنة عشرة من العمر أو أصغر. إنه / إنها، تعريفاً، إنسان مدني، إلا أن يُدفع إلى الخدمة العسكرية.

٣ - في السياق الفلسطيني - الإسرائيلي، يقوم «المستوطنون» الإسرائيليون (وهم محتلون بالغون يسكنون الأراضي التي تُعدها الأمم المتحدة أراضي محتلة) بانتهاك القانون الدولي (ولاسيما اتفاقية جنيف الرابعة) وذلك لجرّدهم سكنهم في الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وغزة. اتّعبون هؤلاء المستوطنين أساساً مدنيين، أم هم أعضاء في مجموعات شبه عسكرية، أم ينطبق عليهم الأمران معاً؟ ولماذا؟


٤ - ذات مرّة قام أحدُ المستوطنين في إحدى المستوطنات (المستعمرات) الإسرائيلية اليهودية في الضفة الغربية بالاحتجاج أمام أحد مراسلي التلفزيون الإسرائيلي بالقول: لماذا يعتبرنا بقبية إسرائيليين أشخاصاً منبذين، في حين أن كلّ مشكلتنا هي أننا سكنا هذه الأرض بعد اليهود الآخرين الذين سكنوا عام ١٩٤٨ قرى ومدناً كانت عربية في تل أبيب وحيفا؟ أي فرق بيننا وبينهم من حيث المبدأ؟ أوليست هذه الأرض برمّتها «أرض إسرائيل» التي ينبغي على الشعب اليهودي أن يُعقّبها؟ ما هو رأيكم في هذا؟ أئمة زمن معيّن ينبغي على المرء أن يقضيه في البلد ليصبح مواطناً أصلياً؟ أيمكن اعتبار اليهود الإسرائيليين مواطنين «طبيعيين» في فلسطين التاريخية، شأنهم في ذلك شأن «الأصليين»؟ إذا كان الجواب نعم، ففي أي ظروف يكون ذلك؟ ولماذا؟ وإذا كان الجواب لا، فلماذا أيضاً؟

٥ - إذا استولى أحدهم على منزلك بشكل غير شرعي (سواء بالعنف، أو باقتحامه حين كنت خارجاً)، ثم قام برميك على قارعة الطريق، أف يكون مبرراً لك أن تسعى إلى استعادة منزلك وطرد المحتلين الجدد؟ وماذا لو مضت سنوات طويلة على ذلك الاقتحام، ووكّد في المنزل

جيل جديد؟ ما هي المدة الزمنية «الكافية» لجعل مطلبك العادل بالعودة إلى منزلك منتهي المفعول؟ وإذا أُعطيت منزلاً بديلاً إلى حدّ معقول، أف يكون مبرراً لك أن تُصرّ على استعادة بيتك الأصلي، ولماذا؟ وإذا جرّبت القنوات القانونية المتاحة أولاً وفشلت في مسعاك، فهل يكون مقبولاً أن تستخدم وسائل عنيفة كملاذ أخير؟ ولماذا؟

- تأمل الحالة التالية: باص مليء بالمستوطنين اليهود يعبر شارعاً في الضفة الغربية مساءً وعليه إشارات واضحة تدلّ على أنه يخصّ مستوطنين. ولوجود سجلّ طويل من الاعتداءات الدامية والانتهاكات التي قام ويقوم بها المستوطنون، فإن غالبية





الفلسطينيين تُعتبر أن كل ما له علاقةً بالمستوطنين تعبير واضح عن الاحتلال العسكري لأرض الفلسطينيين بل تهديدًا مشؤومًا لسلامتهم.

♦ أ - أَيْكون مبررًا أن يقوم أحدُ الفلسطينيين أو الفلسطينيين بمهاجمة ذلك الباص من باب «الضربة الوقائية»، أي من أجل حماية نفسه أو نفسها ممن يُعتبرون في نظرهما متعصبين محتلين مسلحين؟ لماذا؟ الرجاء شرح ذلك.

♦ ب - إذا كان بعضُ راكبي هذا الباص من الأطفال، فهل يُعتبر الهجومُ عليهم عملاً مشروعًا من أعمال المقاومة؟ ومن هو المسؤول في حال وقوع إصابات في صفوف الأطفال : أهلهم الذين

عرّضوهم لهذه الإصابات حين أصرّوا على أن يستوطنوا أراضي غيرهم، أم المهاجمون، أم الطرفان معًا؟ أَيْمكن عدُّ الولايات المتحدة مسؤولةً بشكل جزئي عن هذه الإصابات، لأنَّ المستوطنات الإسرائيلية ما كانت ستوجدُ أصلًا من دون دولارات أميركا ومن دون استخدام الفيتو الأميركي مرارًا وتكرارًا ضدَّ قرارات مجلس الأمن الدولي؟ وأخيرًا، وبغضِّ النظر عن المسؤول، أَيْمكن اعتبارُ إصابة أحد الأطفال بالمصادفة «ضررًا ملازمًا» collateral damage يُمكن قبوله؟ أي «شرًّا لا بدَّ منه» في أي عمل كان سيكون مشروعًا باستثناء تلك الإصابة؟ ولماذا؟


♦ ج - أَعِدِ السيناريو أعلاه، ولكنَّ أَيْدلُ كلمة «الأطفال» بكلمة «النساء». أَيْستكون إجاباتك مختلفةً، ولماذا؟ أَيْمكن اعتبارُ النساء من الأبرياء، كالأطفال، سواءً بسواء؟ السنُّ أناسًا بالغين وعقلاء، ومعظمهنَّ (باستثناء المتدينات جدًّا وبعض المجموعات الأخرى) يَحْدَمْنَ في الجيش الإسرائيلي؟ فإذا تعرّضن لهجوم مسلح، أَيْمكن القولُ إنهنَّ «جَنَيْنٌ على أنفسهنَّ» لأنهنَّ عبَرْنَ عمدًا، وبوصفهنَّ مستوطنات، في أراضٍ محتلة، وتحديًا للقانون الدولي ولحقِّ الفلسطينيين في أرضهم؟ الرجاء أن تشرحوا وجهة نظركم.

♦ د - أَعِدِ السيناريو أعلاه، مُجَلِّدًا كلمة «الشيوخ» مكان «الأطفال» و«النساء»، علمًا أنَّ هؤلاء «الشيوخ» يُحتمل أن يكونوا قد اضطلّعوا يومًا بأعمال عسكرية إسرائيلية أو خَدَمُوا في جيش الاحتلال الإسرائيلي. هل تغيّرُ إجاباتك السابقة؟ ولماذا؟

٧ - هل استهدافُ باصاتٍ إسرائيلية غير عسكرية في تل أبيب أو ناتانيا أمرٌ مشروع، ولماذا؟ وإذا كنت متيقنًا أنَّ غالبية رُكَّاب أحد الباصات هم جنود إسرائيليون فهل يكون استهدافُ أمرًا مقبولًا؟ وماذا عن «المدنيين» الأقلية الموجودين فيه؟ أَيْهم «ضررٌ ملازم» لا بدَّ منه، ولماذا؟

٨ - ثمة عبارة شائعة لدى الفلسطينيين تقول: «حَسَنًا، إنهم لا يترددون لحظة في قتل مدنيينا، بل وأطفالنا أيضًا، وبوتيرة أعلى بكثير. فلماذا لا نستطيع نحن أن نقتل مدنييهم وأطفالهم؟»

كيف تُنظرُ إلى مبدأ «العين بالعين» أو إلى مبدأ الثأر في مثل هذه الصراعات الأخلاقية؟ أَيْس هذا المبدأ واحدًا من أقدم أشكال «العدالة» الذي لم تُشجبه الأديان السماوية؟ أَيْمكن اقتصاصُ الثأر من أي فرد في معسكر الخصم، ولماذا؟



٩ - بيّنت استطلاعاتٌ عدَّة مؤخرًا أنَّ معظم الإسرائيليين يؤيدون الجرائم التي ترتكبها حكومتهم ضدَّ السكان المدنيين الفلسطينيين (من اغتالات، وحصارات خانقة، وإطلاق نار غير مبرر على المدنيين بمن في ذلك الأطفال، وهلمجرًا). فهل يبررُ هذا استهداف الإسرائيليين عشوائيًا في أي عمل ضدَّ الاحتلال؟ وهل أراء متطرفة إسرائيلي ما تسوّغ أن يقوم الفلسطينيون بالهجوم الجسدي عليه؟ وماذا لو كان هذا الإسرائيلي منخرطًا في حملة عنصرية سامّة تحضُّ على استخدام العنف ضدَّ الفلسطينيين، كما كان شأنُ مثير كاهانا ورحبعم زئيفي؟ بل ماذا لو جرى التحريضُ في صفوف المستوطنين في الضفة وغزّة: أَيْبررُ هذا استهدافُ الإسرائيلي الحرّض؟ ولماذا؟

١٠ - خُذْ الحالة التالية: في الخليل عام ١٩٩٦ قام مستوطنٌ إسرائيلي بضرب الصبي الفلسطيني حلمي شوشة، البالغ من العمر ١١ عامًا، بعقب مسدسه، فقتله. القاضي

الإسرائيلي برأ القاتل أول الأمر، زاعماً أن الطفل «مات من تلقاء نفسه نتيجة لضغط نفسي». وبعد استئنافاتٍ عديدةٍ وضغطٍ من المحكمة العليا، التي وصفت الحادث بـ «القتل الخفيف»، أعاد القاضي النظر في قراره السابق - وكانت الانتفاضة الجديدة محتدمة - فحكّم على القاتل ستة شهورٍ يقضيها في الخدمة الاجتماعية وبغرامةٍ قدرها بضعة آلاف من الدولارات. والدُّ الصبي اتَّهم المحكمة بإصدار «إذن بالقتل». ووثقت منظمة «بتسليم» الإسرائيلية عشرات الحالات المشابهة التي بُرئ فيها مرتكبو الجرائم أو تلقوا أحكاماً طفيفاً. فإذا قررت أمٌ حلمي يوماً أن تُنزل «حكّم العدالة» بذلك المستوطن المجرم، فأطلقت الرصاصَ عليه حين كان يقود سيارته قرب أرضها، أفيكون عملها مبرراً، ولماذا؟



١١ - في تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠٠١، قُتل خمسة أطفال فلسطينيين نتيجةً لانفجارٍ سببه جهازٌ وضعه الجيش الإسرائيلي قرب خان يونس. وادّعى هذا الجيش أن الجهاز كان مُعداً لقتل ناشطين فلسطينيين كانوا يستخدمون هذا الطريق. ولم يأخذ الجيش في الاعتبار حقيقة أن أطفال مخيم خان يونس يسلكون الطريق نفسها سيراً على الأقدام في كل يوم مدرسة. شاوول موفاز، رئيس الأركان الإسرائيلي، وصفت هذا الحادث بأنه «خطأً عملاًني فاضحٌ ومُحزنٌ» ولكنه قَصَرَ عن مجرد تائب الضباط المسؤولين عن ذلك الحادث. اتَّعبرون ما حَدَثَ شكلاً من أشكال الإرهاب، أم هو عملٌ حربيٌّ «متهورٌ» ولكنه مبررٌ؟ وهل تهمّ النوايا المُعلَّنة؟ وهل استهدافُ سيارةٍ تنقل، في مَنْ تَنقل، ناشطاً «مطلوباً» عملٌ حربيٌّ مشروعٌ وإن كان مؤسفاً (أي «شراً لا بد منه»)، أم هو عملٌ إجراميٌّ يُكشَفُ استهتاراً مفرزاً بحياة الفلسطينيين؟ ولماذا؟



١٢ - حتى لو اعتبرتم أن المقاومة الفلسطينية المسلحة مبررةً أخلاقياً وقانونياً، فهل تتخوِّقون من أنها ستكون على المدى الطويل ذات أثرٍ مُفسِدٍ على نفسيات الفلسطينيين وعلى مجتمعهم؟ أعلى هذه المقاومة أن تكون يوماً محكومةً بالمبادئ الأخلاقية والقانونية؟